

ما يستدل به مع ان للفقول فيه جملان اتفق كلام ابي المعالي رحمه الله
تعلق وقال ان غصون العنبر لا يكون الا بالنصب مما دونها فاما قوله
تعلق ان عماد السرك عليه سلطان الالة ومعلوم ان العاوين
اكثر من غيرهم وانه يخرج كل ان يريد بالعباد غير العباد فيكون
الاضافة على حصة التشرية لهم ويكون الاستثناء مذكرا
فلت واظن ابا الطي الى هذا الشار يفوله مع ان للفقول فيه جملان
واما اقسامه فهو على تسمين متصل ومنفصل والمتصل هو الذي
يكون فيه التعلق من جنس الاول وتدخله اجزات الاستثناء كلها
والمنفصل هو الذي يكون فيه القاطع غير جنس الاول او غير عنه
بالقطع ولا يدخله اجزات الاستثناء الا بالاعتراض فقط وهو
ينقسم الى قسمين قسم له تعلق بما قبله وتثبت به وقسم ليس له
تعلق بما قبله ولا تثبت اما القسم الاول وهو يتبع الاحديين
منه واما الثاني فكل ذلك ما في الدار من احد الابدان بل
في هذا جملان البذل وهي لغة في نيم والنصب على الاستثناء وهي
لغة التجار بين واما القسم الثاني ليس له تعلق بما قبله
كقولك رأيت المسلمين الا الكبري ورأيت الضربين الا الضربين
ومنه قوله تعلق بالله من على الا اتباع الكفر واما قوله تعلق بالعام
اليوم من امر الله الكفر من جميعه او بعضه وجه جملان متصلا
جملان متصلا والفضلان ان يعلق عاما على بابه ووجه محرز احس
يكون الاستثناء اسم الباعل من اسم الباعل ان يجعل عاما بمعنى
معصوم ووجه بعض مرتوم جيلون العمتشي اسم مدفول اسم مدفول
من اجل ان هذا التعلق اختلافا بينه هل الاستثناء بيه متفصل
او متصل واما العامل في الاستثناء باختلاف بيه على اربعة اقوال
بالذي ذهب اليه نيسويه ان العامل ما قبل الابدان متصلا

وهو المروض عند الجمهور وذهب البرز الى ان العامل بيه
في الاستثناء من الاستثناء واختلافه ان يترك ويترك انه منزها به
نيسويه ونقل القائلين بشارع الايضاح ان البرز في قوله
انه منصوب يفعل مع غيره ما افلتح في الفوم الا يريد ان يمتنع
بالاستثناء قلت وهو ان يمتنع من قوله ان الاستثناء من ان يكون الذي
بينهما ان الناصب له في قوله الاول المعنى في التعلق العبد المضر
بتأمله وذهب الكسكس والبرز الى ان الناصب له ان العربة مع
البرز انهم اختلعا في التركيب فذهب الكسكس الى ان التركيب
اصله تقديم ان واخيرا لا جاز ان يقع العمتشي في العاصلة
واذا انتصب بيان العفة فجملة هي الاستثناء فلما ركب مع
لا خيفت وذهب البرز الى ان اصل التركيب عند تقديمها
وتأخيرا ان تم حرفيت ان العطف وفي عملة الكفر الخسر في قولها
مخروج قال البرز في شاع ومادة ذهب اليه وهو من هذا بيان الفاعل والصح
والصحيح ما ذهب اليه نيسويه واما تثبيح كلام المدول في
بقوله رحمه الله تعلق وحرف الاستثناء ثمانية وهي البرز وغير
وسوي وسوي وسواء وحلا وعذ او حاشي بشر لم يذكر المدول في
رحمة الله تعلق بالاستثناء حد او كان من حقه ان يترك له حلا كما
جرت عادة لغة الاستثناء في كل الاجزات عن العبد وحصر المدول في
الاجزات ثمانية فقط تفهم لنا الفلاحي عشر كثر هو التثنية
بمعنى في الحقيقة بنية الكوران بسوي فيها لغات ثلث كسر
سببها وضعة مع الفصرو وتجب مع العبد بالاستثناء الا يثبت
اذا كان الكلام موجبا نحو فاع الفوم الا يريد او خرج الناس الى عمرا العلم
انما هذا الاستثناء اذا كان الكلام موجبا كما مثل المصنف ومنه
قوله تعلق فغير يواعد الا ليعلم عنده لا يجوز بيه العبد وان كان